ملامح التجديد في الفكر الصوفي

عند الشيخ أحمد زروق (رحمه الله)

جمال أحمد بشير بادي*

مدخل:

يقع الفكر الصوفي ضمن دائرة الفكر الإسلامي، الذي هو نتاج اجتهادات رجالاته وأعلامه، هذه الاجتهادات البشرية قابلة للخطأ والصواب، والتصفية والتنقيح، وعرضه للأخذ والرد، وللقبول والنقد كحال غيرها من اجتهادات الفكر الإسلامي.

وقد أخذ الفكر الصوفي مناحي متعددة ومناهج شتى بعد مضي فترة على نشأته، لاسيما بعد حرملة ظهور التأليف فيه.

وقد اعتراه عبر رحلته الطويلة ما يعتري أي فكر أو اجتهاد بشري، وتعرض في مسيرته لشطحات وهنات وأقامت ضده جماعة من العلماء والفقهاء في شتى الأعصار والأمصار ينتقدون ويدحضون ويفندون، مابين مستقل ومستكثر.

وقد استمر الفكر الصوفي ردهة من الزمن يخيم على كلكله الجمود والتعصب مما نتج عنه بعض الانحرافات والحيدة عن الطريق، واستغلت مفاهيمه استغلالاً سيئاً مما أثر على مقصوده وهدفه الذي قام في الأساس من أجله.

وقد قيض الله عز وجل للفكر الصوفي علماء أفذاذاً جمعوا بين الفقه في الدين ورسوخ العلم فيه من جهة، والانخراط في سلك الفكر الصوفي والتأثر به واستيعابه استيعاباً كاملاً من جهة أخرى، فحملوا راية التجديد لهذا الفكر.

---

* دكتوراه في أصول الدين من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سنة 1994، أستاذ مساعد في الدامعة الإسلامية العالمية /ماليزيا.

وكان مقصدهم تصحيح المسار، وتنبيه المخطئين السالكين لدربه بألطف أسلوب وأعذب عبارة؛ حيث أكدوا على حقائق ودقائق هذا الفكر، وقاموا بتأصيل هذا الفن وربطه بأصوله الأولى وينابيعه الصافية القرآن والسنة. وبينوا ما زلت فيه الأقدام وضلت فيه الأفهام، وما ربط بالتصوف من أمور هو منها براء.

وقد كان الشيخ أحمد زروق، رحمه الله واسعة، أحد هؤلاء العلماء الأعلام الذين كان لهم اليد الطولى وقصب السبق في هذا المضمار؛ حيث استحق بذلك أن يكون كما أشار هو في (قواعده): فقهية الصوفية.[1]

فمن هو الشيخ زروق؟

هو شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي[2] الفاسي، المغربي الأصل والنشأة، الذي اشتهر بزروق[3]. ولد يوم الخميس في الثاني والعشرين من محرم عام 846 ن الهجرة، وتوفيت أمه ثالث أيام ولادته، ولحقها أبوه قبل السابع، فعاش، رحمه الله، يتيماً في كفالة جدته أم أبيه واسمها فاطمة، وكانت امرأة فقيهة صالحة، ربت حفيدها منذ نعومة أظفاره على الإيمان والاستقامة وطاعة الله عز وجل، وقد تحدث الشيخ زروق عن دور جدته في تنشئته الصالحة في كتابه" الكناش"[4] فك تعليمها إياه الصلاة وهو ابن خمس سنين، وأنها أدخلته الكتّاب في تلك السن أيضاً، كما ذكر تعليمها إياه التوحيد والتوكل والإيمان والديانة بطريق عجيب على حد تعبيره[5].

طلبه للعلم:

وفي سن السادسة عشرة تحول، رحمه الله، إلى طلب العلم، وكانت جامعة القرويين حينئذ منارة العلوم الإسلامية بمدينة فاس (بلد الشيخ) تعج بكبار العلماء الشيوخ، فدرس بها الشيخ زروق بعض أمات المكتب في الفقه المالكي، وعلوم القرآن والحديث والتوحيد والتصوف والعربية. وكان ضمن قراءته تلك قراءته كتاب "الرسالة" لابن أبي زيد

1 انظر القاعدة 26 ص 15 من كتاب "قواعد التصوف" للشيخ زروق، القاهرة: مكتبة الكليات الزهرية 1968 م.

2 نسبة إلى عرب بالمغرب.

3 لقب أتاه من جهة جده لأمه الذي كان ازرق العينين.

4 لايزال مخطوطًا.

5 نقل الكلام المشار إليه الأستاذ/علي فهمي خشيم في كتابه "أحمد رزوق والزروقية" ص 25، وعنه نقل الدكتور/الصادق الغرياني في مقدمة تحقيقه لكتاب الشيخ زروق "عدة المريد الصادق" ص 6 ،5.

القيرواني على أستاذين شهيرين، قراءة بحث وتحقيق، كما وصفها هو[6]. وقد قرأ على جماعة من العلماء علم القراءات بحرف نافه، وقرأ في التصوف والتوحيد: "الرسالة القدسية"، و"عقائد الطوسي"، و"التنوير". وأهم هؤلاء المشايخ تأثيراً عليه: الشيخ القوري، كما نلمح ذلك في كثرة نقله عنه في جميع مؤلفاته.

رحلته إلى المشرق:

في عام 875 من الهجرة "أي وعمره تسعة وعشرون عامً" توجه الشيخ زروق إلى الحج، وفي الطريق مر بمصر، وأقام بها عند عودته عاماً تلْمذ خلاله لعدد من أعلام المشايخ في الحديث والفقه والتصوف؛ مثل: الحافظ السخاوي، ونور الدين السنهوري، وأبي العباس الحضرمي. وقد تأثر بالأخير كثيراً، كما يظهر من إشارته إليه في مواضع متعددة من مصنفاته.

ومن الكتب التي قرأها في رحلته تلك:

1-صحيح الإمام البخاري، وله تعليق عليه (مخطوط).

2-المدخل لابن الحاج، وقد أشار إليه في كبه كما في "القواعد".

3-كتب ابن عطاء الله السكندري، وفي مقدمتها "الحكم" والذي قام بشرحه شرحاً جمع فيه بين الأدب والسلوك (وهو مطبوع).

وفي عام 877 للهجرة رجع الشيخ زروق م مصر متجهاً إلى المغرب، فأقام ببجاية في الجزائر، ثم رجع في عام 780 إلى وطنه بفاس، وحدثت له جفوة مع شيوخها ثم غادرها بعد أربع سنوات، ورجع إلى بجاية التي لم يستقر فيها طويلاً، فغادرها إلى مصر حث جدد صلته بشيوخه القدامى.

وفي هذا الوقت صار للشيخ شأن كبير في العلم، وقدم راسخة في التربية والسلوك، فالتف حوله طلبة العلم، فآن له الأوان أن يبحث عنت دار إقامة ينتفع به فيها الناس ويتمكن من أداء رسالته العلمية على أفضل وجه، بعد

---

6 من المفيد ذكره أن الشيخ زروق قام بشرح هذا الكتاب فيما بعد شرحًا علميًا وافيًا، وهو مطبوع بحمد الله.

أن نبذه قومه أهل فاس، فكانت مصراته[7] الواقعة مائتي كيلومتر إلى شرق طرابلس الغرب بليبيا أسعد البلاد به، وكان ذلك عام 886 للهجرة. فطاب له فيها المقام ولقي من أهلها كل تقدير وترحيب وتزوج بها، واجتماع وله الناس وأفادوا من علمه.

وفي عام 894 من الهجرة توجه الشيخ زروق إلى الحج، ومر بالقاهرة حيث ألقى بعض الدروس بجامع الزهر، ثم رجع بعد أداء فريضة الحج إلى مصراته، وقضى بها السنوات الأربع الباقية من عمره، وتوفي رحمه الله في الثامن عشر من صفر عام 899 من الهجرة، ودفن بمدينة مصراته في منطقة سمت على اسمه إلى اليوم[8].

مؤلفاته القيمة:

ألف الشيخ زروق مؤلفات متنوعة في شتى الفنون والعلوم عكست تجربته العلمية الموسوعية. ومن هذه الفنون: الحديث، والفقه، وعلم الكلام، والتصوف وغيرها. وأغلب هذه المؤلفات في الفقه والتصوف مع رجحان كتب الفن الأخير[9].

يقول عنه الكتاب في "فهرس الفهارس"[10]، واصفاً مصنفاته: "وكاتمه فغي تصانيفه كلها كلام من حرّر وضبط العلم، وعرف مقاصده، ودار التشريع، بحيث يُعدُّ قلمه وعلمه وملكته قليلي النظير في المغاربة". كما يصفه الحجوي، في "الفكر السامي"[11]: "كان من الطبقة العالية من المؤلفين، ذاباً عن السنة، قوالاً لحق، وهو آخر المحققين الجامعيين بين الفقه والتصوف، والمحتج به عند الطائفتين".

---

7 وهي بلدة صاحب هذا المقال.

8 ألحق بالمسجد مكتبة علمية كبيرة جدًا، هي أكبر المكتبات بمصراته، كما ألأحق بالمسجد منارة علمية للدراسات الشرعية، تؤهل خريجيها للالتحاق بالجامعات الإسلامية.

9 نظر مقدمة الدكتور الصادق الغرباني لكتاب الشيخ زروق" عدة المريد الصادق" ص 105 –، حيث أفدت منها كثيرًا في ترجمة الشيخ زروق.

10 ج455/1 ونقله عنه الدكتور الصادق الغرباني في المرجع السابق.

11 ج98/4.

وتجدر الإشارة إلى أن الدراسات العلمية، التي تعرف بالشيخ وفكره قليلة جداً ونادرة. وأهم هذه الدراسات العلمية، ولعلها الوحيدة – فيما اعلم– التي أخذت الطابع العلمي القائم على التحليل والدراسة، كتاب "أحمد زروق والزروقية" دراسة حياة وفكر ومذهب وطريقة للمفكر الليبي الأستاذ علي فهمي خشيم[12].

أهم ملامح التجديد في الفكر الصوفي عند الشيخ زروق:

وبعد هذه المقدمة الوجيزة، انتقل إلى صلب موضوع المقال، وقبل التعرف إلى تفاصيل تلك الملامح التجديدية في فكر الشيخ زروق أبداً يذكرها إجمالاً:

أحسّ الشيخ زروق، رحمه الله، بما نال التصوف من نقد وهجوم من مخالفيه نتيجة ما ألحق به من شطحات وأمور خارجة عنه، ولمس عن قرب حياده عن جادة الصواب، فأخذ على عاتقه مهمة القيام بالتقويم والتصحيح والتجديد لهذا الفكر، وتصفيته من الشوائب التي علقت به.

يقول الشيخ في القاعدة الأولى بعد المائتين في كتابه "قواعد التصوف": "كثر المدعون في هذا الطريق لغربته، وبعدت الأفهام عنه لدقته. وكثر الإنكار على أهله لنظافته، وحذر الناصحون من سلوكه، لكثر الغلط فيه. وصنف الأئمة في الرد على أهله، لما أحدث أهل الضلال فيه، وما انتسبوا منه إليه". ولذلك كان من نصائحه للسالكين، كما في القاعدة التاسعة والتسعين بعد المائة في الكتاب آنف الذكر: "فوجب الحفظ من الوفي على إقامة رسم الطريقة". وماهو رسم الطريقة؟ يحدده الشيخ بقوله: "بترك ما يريب، ونفي ما يعيب، وإن كان مباحاً، لأن دخوله فيه، إدخال للطعن على طريقه فافهم".

وعند حدي الشيخ، رحمه الله، عن دواعي الإنكار على المتصوفة في القاعدة الثامنة بعد المائتين عد منها: "الثالث: كثرة المبطلين في الدعاوى، والطالبين للأغراض بالديانة، الرابع: خوف الضلال على العامة، باتباع الباطن، دون اعتناء بظاهر الشريعة، كما اتفق لكثير من الجاهلين". وقد كان تجديد الشيخ لهذا الفكر على محاور ومستويات مختلفة أهمها:

---

12 قامت بطباعته درا مكتبة الفكر / طرابلس. ويقع الكتاب في 320 صحفة.

(**الأول**): تقنين التصوف، وتقعيد أصوله، وضبط عباراته، وتحرير مسائله، وكشف الغاض من مصطلحاته، وتحدد متعلقاته، وترجيح المختلف فقيه من دقائقه، وربط ذلك كله بالكتاب والسنة وأقوال الأئمة والعلماء من سلف الأمة. مع التأكيد على الحقيقة الثابتة: أن لا تعارض بين الشريعة والحقيقة، ولا تناقض بين الفقه والتصوف. وقد من خلاصة اجتهاده في تجديد الفكر الصوفي على هذا المستوى والمحور في كتابه: "قواعد التصوف"[13].

(**الثاني**): رسم الشيخ منهجاً عملياً للمريدين والسالكين لطريق التصوف، بيّن لهم فيه آداب السلوك ومعالم الطريق، محذراً من السلبيات والتجاوزات التي علقت به مع مرور الزمن، وقد وضح معالم هذا المنهج العلمي التطبيقي في كتابه "عدة المريد الصادق" الذي طبع لأول مرة سنة 1996م، بتحقيق الصادق عبد الرحمن الغرياني[14].

(**الثالث**): قام الشيخ زروق بشرح بعض كتب التصوف شرحاً علمياً إيمانياً، مذكراً بالإخلاص والتوكل، رابطاً القلب بخالقه سبحانه، مبيناً مقامات التوحيد والإحسان والكيفية العملية لتزكية النفوس وتطهيرها من الشوائب والكدورات. واهم كتبه في ها الشأن هو "شرح حكم ابن عطاء السكندري"[15].

(**الرابع**): على مستوى الأوراد والأذكار، وما لحق بها من المخالفات، قام الشيخ زروق بإعداد ورد جمعه وتخيره من الأذكار والدعية الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأسماه طريق النجا لمن إلى الله التجا".

(**الخامس**): خصص الشيخ زروق جزءاً من مؤلفاته وتصانيفه للحديث عن "البدع"، والتحير منها مبيناً وموضحاً لمعالم البدعة حتى تجتنب، مردفاً لها بالأمثلة الواقعية، مميزاً بين أنواعها ودرجاتها، مدللاً على خطرها وخطئها. وقد أخذ تأليفه في هذا الجانب طابع التأصيل والتقعيد. وقد أدرج هذا الجانب من التجديد ضمن كتابه "عدة المريد الصادق" الذي سبق الحديث عنه.

ولاغرابة حينئذ، أن يكون للكتاب عنوان آخر هو: "النصح الأنفع والجنة المعتصم من البدع بالسنة".

13 وقد طبع مرات، ولكنها طبعات محدودة الكمية والعدد بما لا يفي بما لهذا الكتاب القيم من مكانة علمية وقيمة فكرية منهجية.

14 قامت بنشره مشكورة مكتبة طرابلس العلمية العالمية في السنة المذكورة أعلاه.

15 وهو مطبوع.

وقد التزم الشيخ زروق، رحمه الله، في كتاباته النقد الهادف البناء، وكان أسلوبه قائماً على الاحترام والتقدير لرموز التصوف وأعلامه حتى لمن ثبت عنه بعض التجاوزات.

وبناء على ذلك نجده يجهد نفسه وفكره، ويطوع قلمه لإيجاد المعاذير للخلق، فلا يتسرع بالحكم بتفسيق أحد أو تبديعه؛ ناهيك عن تفكيره. لكنه يلمح بريه من بعيد ولا يصرح، ويبدي عدم رضاه مكتفياً بالإشارة عن صريح العبارة.

وقد كان يروم بذلك إلى أن يستفيد من كتبه كل صادق وباحث عن الحقيقة، ولا يصده ويرده عن كتابه بكلمة أو تعبير يحول بينه وبين الإفادة منه. كيف لا وهو قد كتبه لأجل ذلك الغرض والمقصود. يقول، رحمه الله، في خاتمة كتابه "عدة المريد الصادق".

"اعلم وفقنا الله وإياك أن مقصدنا بهذا الكتاب وجود الإفادة وإظهار ما عندنا، لاوجود التعنيف، فمن نظر فيه من عالم فلينظره بعين الرضا والصواب، لئلا يدفعه، وينبه على ا فيه بإصلاح مختلفة بالتأويل، وعضد فارغة بالدليل، فإن من صنف استهدف، ومن أبدى للناس عمه فقد ولى للوجود حكمه، والمؤمن مرآة أخيه، والإنصاف من شيم الأشراف، حسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، ويعلم الله قصدي بهذا الكتاب، وإن كانت النيات لاتخلو عن خلل ونقص، فلكل حق حقيقة، ولكل شيء وجه، ثم أستعيذ برب السموات والأرض من جاهل يتحامل، أو حاسد يعرف الحق ويتجاهل، وأسأله تعالى أن يجعله حجة لنا لاعلينا"[16].

نماذج تفصيلية لأهم ملامح التجديد عند الشيخ زروق:

وبعد هذا العرض الإجمالي لهم ملامح التجديد في الفكر الصوفي على يد الشيخ زروق، رحمه الله أقول فيمايلي بتقديم بعض النماذج التفصيلية للموضوع، وذلك باستعراض كتابين للشيخ، يمثل كل منهما أنموذجاً معرفياً للتجديد المذكور، والكتابان هما:

---

16 ص248.

1-كتاب قواعد التصوف.

2- كتاب عدة المريد الصادق.

وستكون المنهجية المتبعة في هذا العصر: القراءة النصية التحليلية لأهم المسائل والمحاور الفكرية التي طرحها الشيخ في كلا الكتابين، بغية استشراف ملامح التجديد التي قام بها الشيخ في مجال التصوف.

أولاً: كتاب قواعد التصوف:

للكتاب اسمان، الاسم المختصر "قواعد التصوف"، والاسم الكامل: "قواعد التصوف في الجمع بين الشرعية والحقيقة".

وأول ما يطالعنا من ملاحظة: عنوان الكتاب نفسه، فهو معبر عن مدلوله ومقصده ومبتغاه الذي كتب لجله. فالعنوان يشد انتباه قارئه ولا شك، بل يمثل صعقة لفئات من الناس، وذلك لمرين:

الأول: الخصومة القائمة بين طائفتين في تاريخ الفكر الإسلامي وهما: الفقهاء والمتصوفة.

الثاني: نتج عن تلك الخصومة القول بانفصال الحقيقة عن الشريعة، واستحالة الجمع بينهما، وكل فريق رجح اختياره مزدرياً الفريق الآخر منتقصاً له.

فان يأتي الشيخ زروق ويدعي الجمع بينهما، ويقنن ذلك ويستدل له من الشريعة فهذا خلاف ما اصطلح عليه الفريقان ومضت عليه السنون.

كما أن الترتيب في العنوان مقصود؛ أي ضرورة تقديم الشريعة على الحقيقة. بل إن الحقيقة لا تقوم إلا على الشريعة ولا تستقيم إلا بها، فلا حقيقة بلا شريعة كما سيأتي من نص عباراته.

وهذا الإعلان والتعقيد شجاعة منقطعة النظير من الشيخ زروق، دفع ثمنها قطيعة أهل بلدته له، واغترابه عن وطنه، ولعله أحد الأسباب وراء اندثار طريقته، ودعم انتشار كتبه كما سيأتي بيانه.

وثالث الملاحظات على عنوان الكتاب: اختياره كلمة (الجمع)، فقد كان الأمر بعكس اختياره قروناً كثيرة. ي كان الأصل هو الخصام بين أهل الشريعة وأهل الحقيقة لاعتبار كل طائفة منهما أن الحق محصور في فرقته وان لا لقاء بين الطريقين ولا توسط؛ فجاء الشيخ ليعلن على الملأ أن الجمع ممكن ولكن باعتبارات ووفق أصول وقواعد، وهو ما سيقودنا إلى التقدم خطوة إلى الأمام والبدء في مطالعة وتصفح الكتاب ومحتوياته: فما هي ياترى أهم القواعد التي نسج الشيخ زروق لحمتها وسداها بقلمه السيال المطواع لمنهج تفكيره.

يقع الكتاب المذكور في مائة وأربعين صفحة، وقد نظمه الشيخ في شكل قواعد علمية مرتبة ومرقمة، فبلغ مجموع تلك القواعد سبع عشْرة ومائتي قاعدة في كل ما يتعلق بموضوع التصوف.

ولكن كان تركيز الشيخ على مسألة الجمع التي سبقت الإشارة إليها، وكان منهجه تحليلياً نقدياً متفحصاً، يناقش ويمحص، ويعلل ويستدل، ويفند ويدحض. مرجعه في ذلك كله إلى نصوص الوحي وأقوال الأئمة من أهل الشأن والاختصاص.

وتمشياً مع منهجية الكتاب ومقصده، فإن هذا المثال سيركز على تتبع القواعد التي وردت فيه ولها تعلق بمسألة الجمع المذكورة آنفاً.

وأول قاعدة تصادفنا في الجمع بين الشريعة والحقيقة قول الشيخ في القاعدة الرابعة: "فلا تصرف إلا بفقه، إذ لا تعرف أحكام الله الظاهرة إلا منه؛ ولا فقه إلا بتصوف، إذ لا عمل إلا بصدق وتوجه".

ثم بين أصل التصوف في القاعدة الخامسة بقوله: "وأصل التصوف ومقام الإحسان"، وعلل ذلك بأن: "معاني صدق التوجه لهذا الأصل راجعة، وعليه دائرة"[17].

ثم ذكر في القاعدة السابعة الأقوال الواردة في اشتقاق "التصوف" ومال إلى ما رجحه أبو الفتح البستي من أنه مشتق من الصفاء مبنياً أن الأصل الذي يرجع إله كل قول فيه، قوله تعالى في وصف أهل الصفة: ﴿يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾[18].

---

17 كتاب قواعد التصوف، ص 4.

18 سورة الكهف: من الآية رقم 28.

وبين في القاعدة الثامنة عدم اختصاص التصوف بفقر ولاغنى، لن آخر أمر أهل الصفة أن كان منهم الغني والأمير، والتسبب والفقير.

ثم يبدأ الشيخ في القاعدة الثامنة عشرة الحديث عن ما يمكن اعتباره أسباب الخصومة والعداوة بين الفريقين- الصوفية والفقهاء- وهو ذاته سب القول بالفصل بن الحقيقة والشريعة، فينبه على اعتبار المهم وتقديمه أبداً، وان ذلك شان الصديقين في كل شيء، ثم يقول: "فكل من طلب من علوم القوم رقيقها قبل علمه بجملة أحكام العبودية منها، وعدل عن جلي الأحكام إلى غامضها، فهو مخدوع بهواه، لاسيما إن لم يحكم الظواهر الفقهية للعبادات، ويحقق الفارق بين البدعة والسنة في الأحوال، ويطالب نفسه بالتحلي قبل التخلي، او يدعي لها ذلك"[19].

وفي القاعدة العشرين يقرر الشيخ استواء الفقه والتصوف في الحكم من حيث الدلالة على أحكام الله تعالى وحقوقه، يقول الشيخ: "الاشتراك في الأصل، يقي بالاشتراك في الحكم والفقه والتصوف، شقيقان في الدلالة على أحكام الله تعالى وحقوقه، فلهما حكم الأصل الواحد"[20].

ويؤكد الشيخ على اعتبار أصل العلم وان لا علم إلا بتعلم بقوله في القاعدة الخامسة والعشرين: "لاعلم إلا بتعلم عن الشارع". وهو يؤكد بلك على جملة من الأمور منها:

1-مبنى الفقه والتصوف على العلم. وقد أكد هذا الأمر في القاعدة التاسعة والسبعين بقوله: "لايجوز لأحد أن يقدم على أمر، حتى يعلم حكم الله فيه".

2-أن لا علم إلا بالتعلم، وهو يشير بذلك إلى نقض إمكانية حصول العلم إلا بالطلب.

3-أن الشرع أو الوحي قرآناً وسنة هو مصدر العلم والتلقي، كما أكد ذلك في القاعدة الثامنة والتسعين بقوله: "لا حكم إلا الشرع، فلا تحاكم إلا له".

وهنا يرد تساؤل على كلام الشيخ، وهو: ما قولك ياشيخ في ما يدل عليه قوله تعالى: ﴿واتقوا الله ويعلمكم الله﴾[21]؟

---

19 كتاب قواعد الصوف، ص 11.

20 المرجع السابق ص 12.

ولايغيب هذا الأمر عن ذهن الشيخ فيجيب قائلاً: "وما تفيده التقوى، إنما هو فهم وافق الأصول ويشرح الصدور، ويوسع العقول"[22].

ويبين الشيخ العلاقة بن الفقه والتصوف، وما بينهما من العموم والخصوص، ومرتبة كل منهما، وطبيعة العلاقة بينهما، والإطار المعرفي الذي يجمعهما في القاعدة السادسة والعشرين بقوله:

"حكم الفقه عام في العموم، لأن مقصده إقامة رسم الدين، ورفع مناره، وإظهار كلمته. وحكم التصوف خاص في الخصوص؛ لأنه معاملة بين العبد وربه، من غير زائد على ذلك.

فمن ثم صح إنكار الفقيه على الصوفي، ولا يصح إنكار الصوفي على الفقيه، ولزم الرجوع من التصوف إلى الفقه، والاكتفاء به دونه. ولم يكف التصوف عن الفقه، بل لا يصح دونه، ولايجوز الرجوع منه إليه إلا به، وإن كان أعلى منه مرتبة، فهو أسلم وأعم منه مصلحة. ولذلك قيل: كن فقهياً صوفياً، ولا تكن صوفياً فقهياً. وصوفي الفقهاء أكمل من فقيه الصوفية وأسلم، لأن صوفي الفقهاء قد تحقق بالتصوف، حالاً، وعلاً، وذوقاً. بخلاف فقيه الصوفية، فإنه المتمكن من علمه وحاله، ولا يتم له ذلك إلا فقه صحيح، وذوق صريح، لايصح له أحدهما دون الآخر"[23].

وقد تمثل القاعدة السابقة إشكالية عند من صيغت منظومته المعرفية في خارج هذا الإطار الجامع والمنظم لحدود العلاقة بن مجالي الفقه والتصوف.

ونلاحظ أن الشيخ قد جعل الفقه الأساس والمرجع، وهو بتقديم هذه القاعدة وصدع بما تناولته من حقائق يضع طرفاً من المتخاصمين في حال هجومية قد تدفع به إلى العناد، إلا انه، رحمه الله، يتفطن لذلك الأمر ويتداركه بعبارة: "وإن كان أعلى منه مرتبة" التي تجعل الصوفي يتقبل ما دلت عليه القاعدة من ضوابط وأصول.

ومن الأول المهمة التي دلت عليها القاعدة: وجوب اهتمام الفقيه باحوال باطنه وسلوكه وضرورة اجتهاده في إصلاحه، ليبلغ درجات الكمال الإيماني. كما أن على الصوفي أن يؤسس سلوكه وإصلاح باطنه على هدى الشرع ونور دلائله.

---

21 البقرة من 282.

22 المرجع السابق.

23 المرجع السابق.

والقاعدة في تقريرها لهذه الأمور تشبه ما قرره الإمام ابن قيم الجوزية في كتابه"طريق الهجرتين" من أن السالك لطريق العبودية لابد له من قوتين: ثورة علمية نظرية، وقوة علمية إرادية. ولابد له منهما معاً للوصول على درجة الكمال الإيماني. وأشار إلى أن الغالب اقتصار الناس على واحدة من القوتين.

ثم ذكر الشيخ زروق، رحمه الله، أربعاً وعشرين قاعدة في آداب طلب العلم (القاعدة 28-51) ولايمكن النظر إلى هذه القواعد نظرة تجزيئية، فما أورد الشيخ هذه القواعد عرضاً أو استطراداً. بل أوردها كأصول تعين الصوفي والفقيه معاً على تطبيق القواعد السابقة.

وفيما يلي استعراض له تلك القواعد التي أوردها.

يبين الشيخ، في القاعدة الثامنة والعشرين مراتب طلب العلم وشرط كل، فيقول: "لكل شيء وجه، فطالب العلم في بدايته شرطه الاستماع والقبول، ثم التصور والتفهم، ثم التعليل والاستدلال؟، ثم العمل والنشر. ومتى قدم رتبة عن محلها حرم الوصول لحقيقة العلم من وجهها".

ثم يبين، رحمه الله، ما يلزم طالب العلم تفهمه وتمثله من أمور، فيقول في القاعدة التاسعة والعشرين نقلاً عن ابن العريف: "لابد لكل طالب علم حقيقي من ثلاثة أشياء: أحدها: معرفة الإنصاف، ولزومه بالأوصاف.

الثاني: تحرير وجه السؤال، وتجريده من جهات عموم الإشكال.

الثالث: تحقيق الفرق بين الخلاف والاختلاف". ثم بين-هو- ذلك الفرق بين المصطلحين فقال: "قلت فما رجع الأصل واحد، فاختلاف يكون حكم الله في كل ما أداه إليه اجتهاده. وما رجع إلى أصلين يتبين بطلان أحدهما عند تحقيق النظر، فخلاف، والله اعلم".

وفي القادة الثلاثين، نقل قول ابن عباد: "لاتأخذوا في هذا العلم، مع متكبر ولا صاحب بدعة، ولا مقلد". ثم بن الشيخ مانع كل مننها من العلم.

وفي القاعدة الثانية والثلاثين بين الشيخ أوجه التشابه بين العلوم من حيث أصولها المستمدة منها وإن اختلفت في وجه الاستمداد فقال: "مادة الشيء، مستفادة من أصوله، ثم قد يشارك الآخرين في مادته، ويخالفه في وجه

استمداده. كالفقه، والتصوف، والأصول. أصولها الكتاب والسنة، وقضايا العقل المسلمة بالكتاب والسنة". وخطأ بعض المنتسبين إلى عمل ثابت من الغلاة فيه ليس مدعاة لتركه بمجرد انتساب أولئك الغلاة له، وظهورهم، وذلك لثبوت ذلك العلم ولما اشتمل عليه من الحق. بل الأولى أن يقال-كما ذك الشيخ في القاعدة الخامسة والثلاثين- "غلاة المتصوفة كاهل الهواء من الأصوليين، وكالمطعون عليهم من المتفقهين، يرقد قولهم، ويجتنب فعلهم، ولا يترك المذهب الحق الثالث بنسبتهم له، وظهورهم فيه".

ويذك الشيخ، رحمه الله، في القاعدة السادسة والثلاثين، الحاجة إلى ضبط العلم بالقواعد والأصول، وكأنه بذلك يشير إلى سبب تأليفه كتابه "قواعد التصوف"، فيقول: "ضبط العلم بقواعده مهم، لها تضبط مسائله وتفهم معانيه، وترك مبانيه، وتنفي الغلط من دعواه، وتهدي المتبصر فيه، وتعين المتذكر عليه، وتقيم حجة المناظر، وتوضح المحجة للناظر، وتبين الحق لأهله والباطل في محله".

وهنا يأتي في ذهن طالب الحق والعلم سؤال: كيف، وأنى لك يا شيخ أن تأتي بشيء بم يأت به الأوائل؟ وكيف تخالف أمرتاً جرت عليه العادة؟ واستقر عليه الحال؟

يجيب الشيخ في القاعدة التالية للقاعدة السابقة بتأدب تام، فيقول:"إذا حقق العلم، وعرفت مواده وجرت فورعه، ولاحت أصوله، كمان الفهم فيه مبذولاً بين أهله. فليس المتقدم فيه بأولى من المتأخر ولو كان له فضيلة السبق.

فالعلم حاكم، ونظر المتأخر فيه أتم لأنه زائد على المتقدم، والفتح من الله مأمول لكل أحد".

انظر الدب في قوله: "ولو كان له فضيلة السبق". فاعترف للسابقين بالسبق والفضل.

كما يذكر بمسألة مهمة وهي: "والفتح من الله مأمول" ثم لا يدعيها لنفسه ولا لأحد دون أحد بل فضل الله واسع بقوله: "لكل أحد" وهو تواضع منه، رحمه الله، وهذا دأب العلماء.

ونظراً لحساسية الموضوع، وحيث إن البحث العلمي يقتضي تخطئة الآخرين أحياناً، والقول بخلاف ما قالوا، يذكر الشيخ بأن العصمة ليست لواحد من العلماء.

وطلب الحق هو الأصل والواجب، فمخالفة عالم ما، أو تخطئته، أو القول بخلاف قوله لا يراد منه تنقص ذلك العالم ولا الحط عليه به، ولا الإزراء به حاشى وكلا. غنما هو طلب الحق والتبصر.

ويقرر الشيخ زروق، رحمه الله، كل تلك المسائل في القاعدة الثامنة والثلاثين: "العلماء مصدقون فيما ينقلون، لانه موكول لأمانتهم، مبحوث معهم فيما يقولون، لأنه نتيجة عقولهم، والعصمة ثابتة لهم. فلزم التبصر، طلباً للحق والتحقيق، لا اعتراضاً على القائل والناقل".

وقد يعترض معترض بان بعض مسائل التصوف مبنية على الحال وليس على العلم، فما الشأن إذاً؟ وأحياناً يكون العلم مبنياً برهنة عقلية، فما حكمها؟

يقول الشيخ زروق، رحمه الله عليه، في القاعدة التاسعة والثلاثين: "مبنى العلم على البحث والتحقيق، ومبنى الحال على التسليم والتصديق، فإذا تكلم العارف من حيث العلم، نظر في قوله بأصله من الكتاب والسنة وآثار السلف، لأن العلم معتبر بأصله.

وإذا تكلم من حيث الحال، سلم له ذوقه. إذ لا يوصل إليه إلا بمثله، فهو معتبر بوجدانه".

وفي القادة الأربعين يقول: "ما كان معقولاً، فبرهانه في نفسه. فلذلك لا يحتاج لمعرفة قائله إلا من حيث كون ذلك كمالاً فيه".

وماذا عن حال لايملك السالك نفسه فيه؟ وهل يقتدى به إذا كان أهلاً للاقتداء؟

يجيب الشيخ عن ذلك في القاعدة الأربعين بعد المائة: "يعذر الواحد بحالة لا يملك نفسه فيها، وله حكم المجنون في حاله، بسقوط اعتبار أفعاله، وعدم جري الحكام عليه عن تحقق وجود الحالة منه، ويلزمه استدراك الفائت كالسكران، لتسببه في الأصل، وينتفي جواز الاقتداء به"[24].

ومن القواعد التي ذكرها الشيخ في كتابه، وأذكرها للفائدة[25]:

---

24 ثم ذكر أحوالا لمشاهير المتصوفة كأمثلة على هذه القاعدة فلتراجع.

25 لدي رغبة في شرح هذا الكتاب القيم النفيس، وان يتحول هذا المقال إلى بداية لتمام هذا المر، يسر الله ذلك.

58-"اتباع الحسن أبداً، محبوب طبعاً، مطلوب شرعاً".

61-"إنما يؤخذ علم كل شيء من أربابه".

63-"شك بلا علامة، وسوسة. وورع بلا سن، بدعة".

أكد الشيخ أهمية تلقي العلم عن المشايخ، وبين صفة الشيخ الذي يؤخذ عنه العلم بقوله:

66-"فلزم الاقتداء بشيخ، قد تحقق اتباعه للسنة، وتمكنه من المعرفة".

مما ينبغي التنبيه عليه مماورد ضمن القواعد الزروقية، تفسيره للمراد من قول الشاذلية: "إسقاط التدبير مع الحق"، والتي فهمت من كثير من المتصوفة على أن المقصود بها ترك الأخذ بالأسباب مطلقاً. يقول الشيخ زروق، رحمه الله، في تفسير المراد بتلك العبارة: "فيما دبره من القهريات والأمريات".

أي كما انه يجب التسليم والرضا بما قدره الله وقهر به عباده من الأقدار التي لا حيلة في ردها، فكذلك يجب التسليم طوعاً واختياراً والرضا بما أمر الله تعالى به من الأوامر والحكام الشرعية، والتي لا يمكن ردها بحال.

وفي موضع آخر يزيد المر توضيحاً فيقول في القاعدة الثالثة عشرة بعد المائة: "كمل شريعة حقيقية، ولا ينعكس، وإبطال أحدهما، موجب للاعتقاد النقص. فلزم ملاحظة الجميع، باتباع السنة وشهود المنة، والنظر لأحكام القدر، مع إثبات الشريعة والأسباب. ومن ثم لزم إسقاط التدبير، عند غلبة المقادير، القيام بحكم الوقت استسلاماً للمر والقهر، إذ هما من رب واحد أمر وقهر".

ومن الأدلة التي اختص بها المتصوفة، وبنوا عليها وجوب التصديق بما دلت عليه والعمل بمقتضاها: "المكاشفة"، وهي من الأمور التي لم يسلم لهم فيها مخالفوهم من الفقهاء، كما رتبت على القول بها شطحات عند تمادى في سوء استغلالها.

ذكر الشيخ زروق، رحمه الله، في القاعدة السادسة والسبعين، علم المكاشفة وانه راجع إلى قوله تعالى: ﴿واتقوا الله ويعلمكم الله﴾، ثم قال: "ومن عمل بما تعلم، ورثه الله علم ما لايعلم". ثم استدرك قاطعاً الطريق على أولئك الذين أساؤوا استغلال هذا المفهوم: "وإن كان العلم بالتعلم، ففي الأصل، لا في الفرع". ومن المسائل الخلافية بين الفقهاء

والمتصوفة، مسالك الاستدلال، ومنهج التلقي لنصول الكتاب والسنة. ذكر الشيخ زروق، رحمه الله، في القاعدة السابعة والسبعين، اختلاف مسالك الناس في التعامل مع نصوص الكتاب والسن فقسمهم إلى ثلاثة أقسام هم:

"أولها: قوم تعلقوا بالظاهر، مع قطع النظر عن المعنى جملة، وهؤلاء أهل الجمود من الظاهرية، لاعبرة بهم.

الثاني: قوم نظروا فينفس المعنى، جمعاً بين الحقائق، فتأولوا ما يؤول، وعدلوا ما يعدل. وهؤلاء أهل التحقيق من أصحاب المعاني والفقهاء.

الثالث: قوم أثبتوا المعاني، وحققوا المباني، وأخذوا الإشارة من ظاهر اللفظ وباطن المعنى، وهم الصوفية المحققون والأئمة المدققون. لا الباطنية، الذين حملوا الكل على الإشارة، فهم لم يثبتوا المعنى ولا العبارة فخرجوا عن الملة، ورفضوا الدين كله. نسأل الله العافية بمنه". وناقش الشيخ زروق، رحمه الله، مسألة "المزية"، والتفضيل، وعلامات ذك، وكيف لو تعارضت أفعال شخص ادعى المزية أو ادعيت له مع قواطع الشرع بما لاعذر معه؟

قرر الشيخ قاعدة عامة كمدخل إلى الموضوع، فقال في القاعدة الثالثة والثمانين: "ثبوت المزية لايقضي برفع الأحكام الشرعية".

ثم ناقش حال من آتى بمنكر أو مخالفة للشرعة ممن ادعى له الفضل أو ادعاءه لنفسه، فقرر في القاعدة الثالثة والثمانين:"فلو أتى بأمر لا يباح بوجه، فلا تأويل غلا عصيانه أو فسقه". ومن المعلوم أن من الشطحات التي أضيفت إلى التصوف وهو منها براء، أن ظن بعض المساكين أن من ادعى الولاية أو ادعيت له إذا أتى بما يخالف الشرع فهو كرامة، فما موقف الشيخ من ذلك؟

يبين الشيخ زروق، رجمه الله، موقفه من هذا المر في القاعدة السابعة والأبعين بعد المائة، فيقول:

"من ظهرت عليه خارقة، تقتضي ماهو أعم من كرامته، نظر فيها بفعله. فإن صحت ديانته معها، فكرامة، وإن لم تصح فاستدراج أو سحر".

وماذا عن الاقتداء في هذه الحالة، بمن هذا شأنه.؟

يجيب الشيخ عن ذلك، في القاعدة الثامنة والأربعين بقوله: "المزية لا تقتضي التفضيل، والاقتداء، لا يصح إلا بذي علم كامل، ودين. ولو قيل بالتفضيل بالمزايا، للزم تفضيل إبليس على عوام المؤمنين، إذ له مزية خرق الهواء، والمشي على الماء، ونفوذ الأرض في لحظة، وما أثبته الله تعالى له من أنه يرانا هو وقبيله، من حيث لا نراه".

وحول المعيار الذي يعرف به الحق، وهل يمكن أن تكون مخالفة النفس مطلقاً معياراً لمعرفته كما هو الحال عند بعض أرباب الطريق، يقول الشيخ في القاعدة الواحدة والتسعين: "المقصود موافقة الحق، وإن كان موافقاً للهوى" إلى أن قال: وقد أغرق قوم في مخالفة النفوس، حتى خالفوا الحق في طي ذلك".

وهذه القاعدة مدخل إلى موضوع البدعة وضوابطها، حيث يقرر الشيخ رحمه الله، في القاعدة الثانية والتسعين أن: "الأجر على قدر الاتباع، لا على قدر المشقة".

وهو بذلك يعالج مسألة التشدد في الدين، والتي يفصح عن ضابطها في القاعدة الثالثة والتسعين بقوله:"التشدد في العبادة منهجي عنه، كالتراخي عنها.

والتوسط: أخذ بالطرفين، فهو أحسن الأمور"، إلى أن قال:"فلزم التوسط في كل مكتسب، لأنه أرفق بالنفس، وأبقى للعبادة". ثم يقرر الشيخ زروق، رحمه الله، قاعدة عامة في البدعة، فيقول في القاعدة الرابعة والتسعين:"تحديد ما لم يرد في الشرع تحديده، ابتداع في الدين، ولاسيما إن عارض أصلاً شرعياً، كصيام يومه لفوات ورد ليلته، وكذا قراءة الفاتحة قبل الصلاة، وتوقيت ورد الصلاة ونحوه مما لم يرد من الشارع نص فيه".

ومن فروع هذه القواعد وتطبيقاتها، مايخص الأذكار.وللشيخ هنا اجتهاد بناه على تنبيهات بعض الفقهاء، حيث قرر في القاعدة الثامنة بعد المائة:"بساط الشريعة، قاض بجواز الأخذ بما اتضح معناه من الأذكار والأدعية وإن لم يصح رواية، كما نبه عليه ابن العربي في "السراج" وغيره.

هذا من حيث الصيغ، والألفاظ في العموم، أما إذا ورد تحديد عددي لورد ما، أو قصر ورد على لفظ ما فإن الأمر يختلف، وتكون القاعدة حينئذ ما أورده وقرره في القاعدة التاسعة بعد المائة:"فكل ما ورد فيه عدد قصر عليه، وكذا كل لفظ.نعم اختلف في زيادة "سيدنا" في الوارد من كيفية الصلاة عليه، صلى الله عليه وسلم. والوجه أن يقتصر على لفظه، حيث تعبد به، ويزداد حيث ما يراد الفضل في الجملة".

ومما يمكن اعتباره تعريفاً للبدعة عند الشيخ زروق رحمه الله، قوله في القاعدة الثامنة والعشرين:

"اعتقاد المرء فيما ليس بقربة قربة، بدعة. وكذا إحداث حكم لم يتقدم.وكل ذلك ضلال إلا أن يرجع لأصل استنبط منه، فيرجع حكمه إليه".

وقد تناول الشيخ زروق رحمه الله، مسائل كثيرة مما لها تعلق بالتصوف، وبين فيها رأيه واجتهاده المبني على ما قرره من قواعد، كالسماع، والتوسل، وزيادة المقابر، وإظهار الكرامة وإخفاؤها، كما قرر قواعد كثيرة في السلوك والأخلاق مما ليس له تعلق مباشر بهدف هذا البحث، بحيث يعد الخوض فيه استطراداً لم أر التوسع فيه، ومحله إن شاء الله شرح الكتاب الذي أرجو من الله أن يعينني على إخراجه، إنه نعم المعين والمجيب سبحانه.

ومن المسائل التي تسترعي الانتباه، في منهجية الشيخ زروق، رحمه الله تحريضه قارئ الكتاب من السالكين على الإفادة من الكتب التي ألفت في الرد على التصوف وأتباعه، وهي تمثل غاية العدل والإنصاف مع المخالف، وتساعد السالك على البعد عن العصبية والتحزب.

يقول الشيخ في القاعدة العاشرة بعد المائتين:"ما ألف من الكتب للرد على القوم، فهو نافع في التحذير من الغلط" ثم يبين رحمه الله، شروط الإفادة من تلك الكتب، وأهمها إحسان الظن في القائل، باعتقاد اجتهاده، وأنه قاصد حسم الذريعة.ثم ينبه على ضرورة إعذار المخطئ من العلماء المخالفين الذين ألفوا في الإنكار على القوم، ويعلل لذلك بقوله:"إذ سترزلل الأئمة واجب، وصيانة الدين أوجب، والقائم بدين الله، مأجور، والمنتصر له منصور، والإنصاف في الحق لازم.ولا خير في ديانة يصحبها هوى، فافهم".

ويترك الشيخ زروق رحمه الله، مناقشة مسألة من أخطر المسائل المتعلقة بالتصوف، مما أخذ عليه من قبل خصومه الفقهاء وغيرهم إلى آخر الكتاب ليختم بها القواعد، ألا وهي قول بعض المنتسبين إلى التصوف: "ما عبدناه خوفاً من ناره ولا طمعاً في جنته".

يقول الشيخ في القاعدة السابعة عشرة بعد المائتين، وهي آخر القواعد:

"تعظيم ما عظم الله، متعين، واحتقار ذلك، ربما كان كفراً. فلا يصح منهم قولهم: "ما عبدناه خوفاً من ناره ولا طمعاً في جنته"على الإطلاق.إما احتقاراً لهما، وقد عظمهما الله تعالى فلا يصح احتقارهما من المسلم. وإما استغناء عنهما ولا غنى بالمؤمن عن بركة مولاه.

نعم لم يقصدوهما بالعبادة، بل عملوا لله، لا لشيء، وطلبوا منه الجنة والنجاة من النار، لا لشيء. وشاهد ذلك قوله تعالى: ﴿إنما نطعمكم لوجه الله﴾. إذ جعل علة العمل، إرادة وجهه تعالى.ثم ذكروا خوفهم ورجاءهم مجرداً عن ذلك".

وبعد انتهاء الشيخ زروق رحمه الله، من ذكر قواعده ختم كتابه بخاتمة في صفحتين، عبارة عن نصيحة لشيخه أبي العباس الحضرمي، رحمه الله.

ونظرة فاحصة في تلك النصيحة يتبين القارئ لها أنها خليفة مؤثرة في نظم تلك القواعد، وأساساً صلباً لموضوعاتها ومفرداتها، بل لعلها هي التي أوحت بفكرة الكتاب ولبه ومحوره.

فقد عد الشيخ أبو العباس من ضمن الهلكى الذين لا نجاة لهم (من): "مال للرخص والتأويلات. أو قدم الباطن على الظاهر. أو اكتفى بالظاهر عن الباطن. أو أتى من أحدهما ما لا يوافق عليه الآخر، أو اكتفى بالعلم عن العمل.أو بالعمل عن الحال والعلم أو بالحال عنهما، أو لم يكن له أصل يرجع إليه في علمه وعمله وحاله وديانته من الأصول المسلمة في كتب الأئمة".

ثانياً: كتاب عدة المريد الصادق[26]:

يقع الكتاب في تسع وأربعين صفحة ومائتين، ولم ير النور إلا منذ أربع سنوات فقط، بتحقيق أستاذ فاضل متخصص هو الدكتور /الصادق عبد الرحمن الغرياني.

[26] طبع هذا الكتاب طبعته الأولى في سنة 1996 م بتحقيق الدكتور الصادق عبد الرحمن الغرياني، ونشرته مشكورة مكتبة طرابلس العلمية العالمية.

ووصف المحقق الكتاب بقوله: "إن هذا الكتاب يعد أشمل كتب الشيخ زروق التي تمثل منهجه، وآراءه في التصوف"[27].

ولعل أهم ملاحظتين للمحقق مما ذكره في مقدمة التحقيق ما يلي:

(الأولى): قوله واصفاً شخصية الشيخ زروق: "شخصية متزنة وانتقاده في الغالب مزيج بين زروق الفقيه وزروق الصوفي".

(الثانية): قوله واصفاً موقف الشيخ من مخالفيه:"يتحلى المؤلف في عرضه للمسائل ومخالفات المخالفين برحابة صدر، فلا يضيق ذرعاً بالخلاف، بل يعرض آراء العلماء في المسألة ويوجهها ولا يتعصب"[28].

ومما يثير انتباه الباحث، تعدد عناوين الكتاب، فله من الأسماء:

1-عدة المريد الصادق، وهو ما رجح المحقق اختياره.

2-عمدة المريد الصادق.

3-الرد على أهل البدع.

4-جامع الفوائد والمنافع.

5-جنة المريدين.

6-النصح الأنفع والجنة للمعتصم من البدع بالكتاب والسنة.

وفي الحقيقة يمكن اعتبار كل منها عنواناً مناسباً للكتاب.

احتوى الكتاب على مقدمة ومائة وعشرة فصول.خصص الفصول الخمسة الأولى للحديث عن البدعة، وضوابطها وأسبابها وأقسامها، وأصولها وكيفية تفاديها.

---

27 المرجع السابق ص 3.

28 المرجع السابق ص 13.

ثم خصص بقية الكتاب في الحديث عما ألحق بالتصوف من البدع والشطحات، بعد أن بين أصل نشأته وظهوره وبيان طريق الحق فيه.

بدأ الشيخ زروق رحمه الله، بيان قصده في أول صفحة من كتابه وهي وصيته لمن أراد نسخه:"ليعلم الناظر في هذا الكتاب والمتأمل لما فيه من حق وصواب، أنّا لم نقصد به الطعن على الناس والقدح فيهم، ولا الاشتغال بمساوئهم ولا إظهار عيوبهم، ولا أردنا الاستظهار بالمزية عليهم، وإنما قصدنا فيه التحذير من الوقوع فيما حذرنا منه، والتحرير لما نبهنا عليه؛ ليكون عدة للصادق في دينه، وإعانة للمحقق في يقينه، ورحمة للمسكين في حاله"[29].

ويتضح لنا من عبارة الشيخ في وصيته من الإفصاح عن مقصده، غايته من تأليف الكتاب، ببيان أخطاء السالكين، وتنبيه المتجاوزين لحدود الطريق الحق، وتحذير الناس من الوقوع فيما وقع فيه المنتسبون إلى الطريق ممن قد يغتر بحالهم من مدعي الولاية. واحتاج إلى مثل هذه التوطئة حتى لا يساء فهم كلامه، وليعد النفوس لتحمل النقد الذي قد لا يروق لهم.

ثم تأتي مقدمة الكتاب، والتي تدل صياغتها وتخير عباراتها وألفاظها على حرص الشيخ على متابعة السنة والدفاع عنها، وحمايتها من التشويش والبدع حيث قال :"الحمد لله الذي رفع عماد السنة وأعلى منارها، وخفض بساط البدعة وكسف أنوارها، وأوضح شواهد الحقيقة وأظهر أسرارها، وكشف طرائق الباطل وطمس آثارها، وأحكم بناء التحقيق وشيد أسوارها، وأمر باتباع السنة وألزم إيثارها، فالسعيد من استبصر فأبصر، والموفق من نبه فتذكر، والمحروم من وقف فتحير، فلا هو مقتول، ففي الموت راحة، ولا هو ممنون عليه فيعتنق، والشقي من بدل في الدين وغير، جعلنا الله من الفرقة الناجية، ومتعنا بالسنة في هذه الدار الفانية، وشملنا في الدارين بالعافية، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وهو حسبنا ونعم الوكيل"[30].

ثم بدأ بإيراد الأحاديث والآثار الواردة في التحذير من البدع، ومنها آثار عن أئمة التصوف كالجنيد وسهل التستري وأبي العباس بن عطاء الله في الأمر بلزوم الكتاب والسنة.

---

29 المرجع السابق ص 23.

30 ص24.

ثم عقب بقوله: "قلت: هذه هي الأصول التي من ضيعها حرم الوصول، وأكثر أهل الزمان على ذلك، إلا من عصم الله سبحانه وتعالى، وقليل ما هم"[31].

وقد خصص الشيخ زروق الفصول الخمسة الأولى للحديث عن البدعة وأحكامها.

عرف في الفصل الأول البدعة بقوله: "إحداث أمر في الدين يشبه أن يكون منه، وليس منه، سواء كان بالصورة أو بالحقيقة". وبعد شرح وتفصيل ذكر خواص البدعة الثلاثة وهي:

أحدها: أنها لا توجد غالباً إلا مقرونة بمحرم صريح، أو آيلة إليه، أو يكون تابعاً لها.

الثاني: أنها لا توجد غالباً إلا في الأمور المستغربة، غير المألوفة في الدين، وفي الكيفيات من المندوبات وتوابع الأعمال، وما تميل إليه النفوس وتستحسنه.

الثالث: أنها لا توجد غالباً إلا مسندة لوجه من الشريعة، أو معنى من الحقيقة يلتبس على قليل العلم، فيتحير أو يسلم، ويتروج على الجاهل فيظنه ديناً قيماً من حيث لا يعلم، وما غره بذلك إلا شبهة الأصل وتسليم من يعتقد فيه العلم والفضل.

وذكر في الفصل الثالث أقسام البدعة الثلاثة: الصريحة، والإضافية، والخلافية.

ونلاحظ تأثر الشيخ زروق بالإمام الشاطبي وما قعده في كتاب "الاعتصام" بشأن البدع.

وعنون الشيخ للفصل الرابع: في أصول ظهور مدعي التصوف في هذا الزمان بالبدع وإتباع الناس لهم عليها.وذكر من الأسباب:

1-نقص الإيمان بعدم العلم بحرمة الشارع، وفقد نور الإيمان الهادي إلى إتباع الرسول صلى الله عليه وسلم.

2-الجهل بأصول الطريقة، واعتقاد أن الشريعة خلاف الحقيقة، وهذا هو الأصل الكبير في ذلك، وهو من مبادئ الزندقة، ومنه خرجت الطوائف كلها.

---

31 ص27.

وبعد استطراد قال:"وهذا هو الأصل الذي بنى عليه المارقون أصولهم، واستظهرت الطوائف بأعمال خارجة عن الدين، وأحوال موافقة للمارقين، فحمل الصادق على الكاذب، والمصيب على الخائب"[32].

4-حب الرياسة والظهور مع الضعف عن أسبابها والقصور، فيضطرهم ذلك لإحداث أمور تستميل القلوب، لكونها مجبولة على استحسان الغريب مع جهلها بما يشين ويريب وحرصه على الخير، وظهور هذا الشخص بصورة ذلك، وحقائق منه مع ما يجري على يديه من خوارق شيطانية، أو يبدو لتابعيه من لذة نفسانية، أو يدركه من أذواق طبيعية، يظنها فتوحاً وأسباب وصول فينبذ بها الفروع والأصول، مع ما يعنيه على ذلك من احتقار الأمور المألوفة واعتقاده أن المقام العجيب لا يدرك إلا بالأمر الغريب، وأن العبادات في صورها ووجوهها لا تفيد المقصود إلا بإضافة أمر إليها.

ثم خصص الفصل الخامس للأمور التي ينتفي بها إحداث البدع، وهي إجمالاً:

1-تصحيح الإيمان بوجه يؤدي إلى إقامة حرمة الشارع فيما أمر به ونهى عنه، والتبصر في الدين.

2-البحث عن أحكام الله فيما هو به من حركة وسكون، وما يعرض له من إقبال وإدبار.

3-العلم بأصول الطريقة التي هو بها أو يريد سلوكها، فإنما حرموا الوصول بتضييعهم الأصول، وأصول القوم مبنية على الكتاب والسنة.

وخصص الفصل السادس لما يتبع من أمور الصوفية المحققين وما يترك ويكون التابع والتارك فيه تابعاً مذهبهم. وقد نقل تحته قاعدة من القواعد التي أصلها الإمام الشاطبي مطلعها:"كل ما عمل به المتصوفة المعتبرون في هذا الشأن، يعني كالجنيد وأمثاله، لا يخلو إما أن يكون مما ثبت له أصل في الشريعة فهم خلقاء به، كما أن السلف من الصحابة والتابعين خلقاء بذلك.وإن لم يكن له أصل في الشريعة، فلا عمل عليه لأن السنة حجة على جميع الأمة، وليس عمل أحد من الأمة حجة على السنة، لأن السنة معصومة من الخطأ، وصاحبها معصوم، وسائر الأمة لم تثبت لهم العصمة إلا مع إجماعهم خاصة.

---

32 ص34.

وبعد هذا التقعيد والتأصيل والمقدمات الضرورية، والتي هي بمثابة التوطئة والمدخل لموضوع الكتاب، والتي نلحظ فيها غيرة الشيخ على الشريعة من أن تتجاوز حدودها، وعلى التصوف الذي قام وتأسس على قواعد الشريعة من أن يضاف له ما ليس منه. يبدأ الشيخ في الفصل التاسع بذكر ما ظهر في زمانه من حوادث لم تسمع من قبل، وأصله في ذلك الغباوة والجهل[33].

وقسم تلك الطوائف الصوفية إلى ثلاث، وكل طائفة إلى فروع.فمنهم من تعلق بالعلم ومنهم من تعلق بالأحوال، ومنهم من تعلق بالعمل. وذكر ما بنوا عليه طريقهم تفصيلاً وما اعتقدوه فيها رداً وقبولاً. فبين المخالفات والبدع التي وقعوا فيها وألزموا بها الناس من أتباعهم. ثم ذكر فتاوى الفقهاء في هذه الطائفة واختلاف آرائهم فيها ثم بدأ التفصيل في المؤاخذات على أولئك القوم في الفصل التاسع عشر وما بعده، وذكر منها: هجرانهم العلم والقرآن والصلاة على الرسول، صلى الله عليه وسلم. ومنها: اقتصارهم على كلمة الشهادة دون تمامها إلا تبعاً والأوقات المعينة لها عندهم.

ومنها تعصبهم لطريقتهم واعتقادهم أن كل طريق سواء باطل أو ناقص، ومنها :هجرانهم ما ورد عن الشارع من الأذكار واستبدالهم بغيرها في محلها، ومنها تقييدهم الدعاء بنوع خاص غير ثابت من الشارع، ومنها في تقييدهم القراءة في الصلاة بحيث لا يقرأ في الركعة الأولى من كل صلاة بعد الفاتحة إلا بسورة مخصوصة ومنها:ترك قضاء الفوائت، وتفويت الصلاة لخدمة الإخوان ومنها: إلزامهم المريد استئذانهم في الواجبات والضروريات الدينية والدنيوية، وهو مبني عندهم على أن المريد يتعين عليه ألا يتنفس نفساً إن أمكنه إلا بإذن أستاذه ومنها:استئذانهم على من أتوه بالتسبيح ومنها:

الإحداد بالصوم وغيره عقوبة أو كفارة لما يقعون فيه ومنها: ابتداعهم طريقة خاصة للمصافحة ودعوة الناس أن يلتزموها معهم. ومنها: ما أحدثوه من أخذ العهد وحمل الناس عليه بالقهر تارة وبالحيلة تارة أخرى، وكذا اعتقادهم أن التوبة لا تكمل إلا بشيخ وأن الشيخ كاف عن العمل، والعمل لا يصح بعد العهد إلا بالشيخ، بل وصل الأمر ببعضهم اشتراطه على مريده أن يعتقد فيه العصمة وأن كل ما يصدر منه حق في نفس الأمر، وإن خالف الحق بصورته ومنها: التعصب للشيخ والموالاة فيه وما نتج عن ذلك من المفاخرة والعناد والمنازعة وانتقاص الآخرين.

---

33 ص43.

ثم ذكر ما يؤخذ عليهم من الأمور المتشابهة التي خالفوا فيها الجمهور ومنها: الاستظهار بالنافلة جماعة، وترك القصر في السفر، وكالذكر بعد الصلاة بالجهر والجمع، وكتقديمهم الجاهل على العالم للصلاة إذا كان مقدماً عندهم.

ومنها إدخال أمور على العادات يظن أنها من الشريعة وليست منها، كقيامها للمحترمين منهم، وكقراءة الفاتحة وسورة قريش بعد الطعام.

وبعد أن ناقش الشيخ الطائفة في تلك المخالفات، وبين مجانبتهم للصواب والحق في تلك المسائل، بدأ في الفصل الخامس والأربعين بيان صفة الشيخ المعتبر، وقسم المشايخ إلى ثلاثة: شيخ تعليم، وشيخ تربية، وشيخ ترقية، ثم بين صفات شيخ التعليم وعد من ذلك: علم صحيح مبني على الكتاب والسنة، ولسان فصيح وعقل رجيح يميز به مواضع العلم ويقي به نفسه عن كل وصف منقص في دينه ودنياه.

وأما شيخ التربية فقد عد من صفاته: معرفة النفوس وأحوالها الظاهرة والباطنة، وما يكتسب به كمالها ونقصها، ومعرفة الوجود وتقلباته، وحكم الشرع والعادة فيما يجريان فيه نصاً وتجربة، ومشاهدة وتحقيقاً. ومنها أيضاً معرفة التصرف بذلك وتصريفه، بأن يضع كل شيء في محله على قدره ووجهه، من غير هوى ولا ميل لحظ، ولا يتم له ذلك إلا بورع صادق.

وفي الفصول اللاحقة بين الشيخ زروق مستند المشيخة ودلالتها وتعرف آثارها ووجه إفادتها، ثم عرج على أوصاف المدعين، ثم بين طرق الناس في الانتقاد والاعتقاد بوجود خصوصية.

ثم بين ما يصنعه من ادعيت له المشيخة وليس بأهل لها. ثم انتقل إلى الكلام عن طريق الجادة أي طريق الصحيح الذي ينبغي للسالك اتباعه وأن مداره على أربعة أمور: تصحيح التوبة، وتحقيق التقوى، ووجود الاستقامة في جميع الأحوال باتباع السنة دون تأول ولا رخصة، ولا تشديد يخرج عن الحق وأن مدار ذلك على: ضبط الأوقات، والتحرز من الآفات، والتحصن من التقلبات، والتأدب مع الحالات ثم ختم بالأمر الرابع برفع الهمة عن الخلاق، وإشخاص القلب للحقائق.

ثم ذكر في الفصل التالي ما يستعان به على سلوك طريق الجادة من العلوم والقواعد والكتب المفيدة.

ثم تحدث عن أنواع النفوس عند المغاربة وغيرهم. ثم بين لوازم السالك (الفقير) في نفسه، وفي حق شيخه، وحقه على الشيخ وحقه على الفقراء الآخرين.

ثم ذكر جملة من الآداب المهمة المتعين على السالك مراعاتها. ثم عرج على الأسباب الموجبة لانقلاب المريد وهي خمسة: حب الرئاسة، وحسن ظنه بنفسه فيما هو به، والغفلة عن تفقد أحواله ومحاسبة نفسه في جميع أموره وتعليق القلب بالاستفادة من الناس، وإتباع التأويل وبساط الميل إلى الرخص، وتوق النفس من ضيق التوجه وقلة الصبر على المجاهدة.

ثم خصص فصلاً في كيفية التحصن مما ذكر من الآفات.

ثم تحول الشيخ إلى موضوع آخر في الفصول الأخيرة من كتابه بدأ من الفصل السابع والستين إلى الفصل السابع بعد المائة، وذلك بذكر وبيان أمور عمت بها البلوى في فقراء الوقت، ذكرها إجمالاً أولاً، ثم فصلها وأسهب في شرحها وبيان وجه مخالفتها للطريق الحق.

من هذه الأمور: الاشتغال بعلم التصريف والكيمياء والعلوم الروحانية، وعلم التنجيم، وطلب الاسم الأعظم والتعلق بالأسماء لتحصيل خواصها والاستفادة بها مجردة عن العمل والتوجه بالمهمة.

ومنها: طلب الشيخ المربي بالمهمة أو بالحال أو بالعمل أو بكلها دون أخذ في العمل ولا في سبب من الأسباب، ومنها الاغترار بكل من ظهرت عليه خارقة، ومنها اشتغال النفس بخلاف المهم من العلوم والأعمال دون المهم. ومنها وجود الوسوسة والعمل بها ورؤيتها ديناً قيماً. ومنها التعز"بالطريق، والاستظهار بالدعوى الكاذبة وغيرها للانتصار وللاستتباع أو للاستظهار.

ومنها سب المنكرين والمبالغة في شأنهم وإن كانوا فقهاء أو أئمة، ومنها التجاسر على المراتب وادعاؤها لأنفسهم أو لغيرهم، ومنها التظاهر بالطامات والشطحات وعدم الاعتداد بغير أهلها.ومنها تتبع المشكلات والكلام فيها، مثل مسألة الروح ونحوها، ومنها جعل العلم حجة لأنفسهم لا عليها، أو يحكمون به على غيرهم لا على أنفسهم، ومنها تتبع الفضائل مع إهمال الفرائض وتفويتها.ومنها الاستظهار بما يستجلب النفوس من الأعمال كالسماع والأحوال كالتواجد ونحوه.

وخصص الشيخ زروق رحمه الله، بعض الفصول للحديث عن بعض البدع والمخالفات من الفصل الواحد بعد المائة إلى الفصل السابع بعد المائة.منها فيما أسماه بمتشابه الأمور بين البدعة وغيرها، وعد منها الاشتغال بعلم المنطق والجدل، أو علم الكلام والفلسفة، وأشار إلى اختلاف آراء العلماء فيها.

ثم خصص الشيخ آخر فصلين قبل الفصل الخاتم لاختياره من عمل اليوم والليلة وأوراد الذكر التي استنبطها من الآيات والأحاديث النبوية والآثار الواردة عن السلف.

أما الفصل الخاتم وهو الفصل العاشر بعد المائة، فقد مر ذكره في أول هذا المقال، وقد بين فيه مقصده من تأليفه الكتاب.ولعل ذلك من غاية الإنصاف والبعد عن التحيز.

ونلاحظ مما سبق ذكره وبيانه من موضوعات الكتاب ومحتوياته وبعض النقول منه ما يلي:

1-تناسق موضوعات الكتاب ومنهجية ترتيبه، حيث بدأ بمقدمات ضرورية في البدعة وضابطها وأسبابها وأنواعها وكيفية تفاديها ثم بين أوجه المخالفات والشطحات التي ألحقت بالتصوف في زمانه ونبه على مخالفتها للشريعة مبيناً ذلك بالأدلة الشرعية وكلام العلماء السابقين المرضيين، ثم بين الطريق الحق في التصوف وما ينبغي أن يكون عليه سالكه من الآداب والصفات وختم بالأوراد والأدعية النبوية كنموذج بديل عما انتقده من الأوراد المحدثة.

2-حرص الشيخ، رحمه الله، على الجمع بين الشريعة والحقيقة، وغيرته على الحق وعلو همته في الإصلاح والتجديد المبني على نصوص الوحي وقواعد الشريعة.

3-احترام الشيخ للعلماء والفقهاء والأئمة، فكان بذلك مثالاً حياً وصادقاً لمريديه لما يحمله من مثل عليا وأخلاق سامية وسلوك مستنير.

4-ظهرت شخصية الشيخ زروق، رحمه الله، بجانبيها العلمي الفقهي والعملي السلوكي الصوفي وانعكس ذلك على منهجية الكتاب ومحتوياته وأسلوبه وألفاظه المتخيرة وعباراته المحررة، فقدم بذلك نموذجاً واقعياً عملياً لما أسسه وأصله من قواعد في كتابه الأول "قواعد التصوف".

هذه أهم الملامح العامة لتجديد الشيخ زروق، رحمه الله، للفكر الصوفي والتي وفقت إليها، سائلاً المولى أن ينفع بها عموم المسلمين، ولا سيما الذين في حاجة لما ذكره من التعقيدات والتنبيهات والتوجيهات.

وتبقى محاولة الإجابة على سؤال يطرح نفسه-كما يقال في التعبيرات السائرة —وهو: لماذا لم يستفد الناس من علم الشيخ؟ ولم يكتب لعلمه الانتشار والذيوع؟

إذا علمنا أن الشيخ قد كتب كتبه —بالدرجة الأولى —لأهل الطريق، فغير

أهله قد لا يفيد من كتبه ابتداءً، لأن هذا الأمر لا يعنيهم ولأن موقفهم يحدد لهم اختيارهم فانحصر السؤال في التالي: لماذا لم يستفد أهل الطريق من علم الشيخ وتعقيداته؟

لعل الإجابة على هذا السؤال تكمن في سببين هما:

(الأول): انصراف أهل الطريق عن هذه الكتيب قصداً ومع سبق الإصرار والترصد، لأن قناعاتهم غير قناعاته وأصولهم غير أصوله، ومنهجيتهم غير منهجيته. وهذا يقود إلى نتيجة محتملة جداً من أن التصوف ممثلاً في كثير من فرقه قد سار في طريق جديد مغاير تماماً لطريقه الأول التي نشأ فيها وعليها وقام على أصولها. وهو ما تؤكده عبارات الشيخ في أول كتابه"العدة" وفي أثنائه. وهذا يدعو —أشد ما تكون الدعوة إليه–إلى ضرورة أن يراجع هؤلاء السالكون اختياراتهم، فما جدوى إتباع طريق حاله كما وصف الشيخ زروق، رحمه الله؟

(الثاني): وهو أقل احتمالية من سابقه، لأنه لا يتم الحديث عنه إلا بالإستناد إلى السبب الأول، وهو عدم انتشار كتب الشيخ ومؤلفاته انتشاراً يترتب عليه الإفادة منها.

فالسؤال لماذا لم يكتب لمخطوطاته أن ترى النور؟ ولم تتعهد بالتحقيق والطبع والنشر؟ فبعضها طبع طبعات محدودة، وبعضها الآخر لم يطبع إلا في السنوات الأخيرة، وبعضها لا يزال مخطوطاً حتى المؤلفات العلمية الفقهية المجردة.

لم هذا الإهمال لعلم أصيل، وتأصيل قويم لعلوم القوم؟ في رأيي أن هذا يقوي احتمالية السبب الأول. والله المستعان.

ولعل في هذا المقال أداء بعض الواجب لما يستحقه هذا العلم والتراث من التنويه والإعلام.

جزى الله الشيخ زروق خير الجزاء على ما قدم ونصح للأمة، ووفقنا الله جميعاً لما فيه رضاه وصلى الله وسلم وبارك على عبده ونبيه محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.